



OIC/CFM-41/2014/IPHRC/ RES/FINAL

الأصل: إنجليزي

قرار بشأن
القضايا المرتبطة بعمل
الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان
الصادر عن
الدورة الحادية والأربعين لمجلس وزراء الخارجية
(دورة استشراف مجالات التعاون الإسلامي)

جدة، المملكة العربية السعودية
20 - 21 شعبان 1435 هـ
(18 - 19 يونيو 2014م)

قرار رقم: 41/1 - IPHRC

بشأن

القضايا المرتبطة بعمل الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان

إن مجلس وزراء الخارجية، المنعقد في دورته الحادية والأربعين (دورة: استشراف مجالات التعاون الإسلامي) في جدة بالمملكة العربية السعودية، يومي 20 و 21 شعبان 1435هـ (الموافق 18 - 19 يونيو 2014م،

إذ يستذكر المادتين (5) و (15) من ميثاق منظمة التعاون الإسلامي الذي أقرته بالإجماع الدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عُقدت في دكار بجمهورية السنغال يومي 13 و 14 مارس 2008؛

وإذ يستذكر القرار رقم 2/38-ق الذي أقر بمقتضاه النظام الأساسي للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان؛

وإذ يستذكر القرار رقم 2/39-ق الذي اعتمدت بموجبه قواعد إجراءات الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان؛

وإذ يقر بأهمية تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية والحكم الرشيد وسيادة القانون والديمقراطية والمساءلة في الدول الأعضاء، طبقاً لميثاق المنظمة وبرنامج العمل العشري؛

وإذ يأخذ علماً بتقرير الأمين العام المضمن في الوثيقة رقم: OIC/CFM- :41/2014/IPHRC/SG.REP

1. **يطلب** من الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان مواصلة عملها من أجل تحقيق الأهداف المناطة بها، وفقاً لما ينص عليه نظامها الأساسي.
2. **يطلب** من الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان مواصلة تقديم رأيها الاستشاري إلى المجلس الوزاري حول فحوى حقوق الإنسان في مجمل المسائل ذات الصلة في منظمة التعاون الإسلامي.

3. يأخذ علماً بتقرير الدورة العادية الرابعة للهيئة والتي عُقدت في مقر الأمانة العامة للمنظمة بجهة من 2 إلى 6 فبراير 2014، كما هو مضمن في الوثيقة رقم: OIC/IPHRC-4/2014/REP.FINAL.
4. يرحب بإنشاء فرق العمل الأربعة المعنية بفلسطين، وحقوق المرأة والطفل، والإسلاموفوبيا والأقليات المسلمة، والحق في التنمية، وكذا المداولات التفصيلية التي جرت في هذا الشأن، ويطلب من الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان مواصلة تقديم آرائها الاستشارية لمجلس وزراء الخارجية بخصوص هذه القضايا.
5. يحث الدول الأعضاء والأجهزة ذات الصلة التابعة للمنظمة، بما فيها البنك الإسلامي للتنمية، على الاستفادة الكاملة من الخبرة الاستشارية للهيئة، من خلال إتباع أساليب عدة من ضمنها تعزيز عملية التفاعل واستكشاف السبل الكفيلة بتطوير التعاون والمشاريع المشتركة ، وكذا لدعم عمل الهيئة ونشاطاتها.
6. يقر حصيلة عملية انتخاب الأعضاء التسعة في الهيئة (المرفق "1") والتي أجريت خلال هذه الدورة وفقاً للمادة الثالثة من النظام الأساسي والقاعدة (4) من قواعد إجراءات الهيئة، وذلك لمدة ثلاث (3) سنوات، اعتباراً من شهر فبراير 2015.
7. يقرر إنشاء مقر الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان في جدة بالمملكة العربية السعودية، ويطلب من أمانة الهيئة أن تستكمل، على وجه الأولوية، اتفاقية بلد المقر.
8. يطلب كذلك من أمانة الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان أن تواصل، في انتظار استكمال اتفاقية المقر، تقديم دعمها للهيئة من داخل الأمانة العامة للمنظمة، وذلك بغرض تمكينها من النهوض بالمهمة الموكولة إليها على الوجه الأمثل.
9. يعرب عن شكره للأمين العام لما يبذله من جهود في تيسير عمل الهيئة، ويطلب منه الاستمرار في تقديم الدعم اللازم بما في ذلك تعيين باقي موظفي سكرتارية الهيئة وإعطاء الأولوية لهذه المسألة.
10. يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير بشأنه إلى الدورة الثانية والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

المرفق رقم (1)

انتخاب الأعضاء التسعة للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمدة ثلاث سنوات

انتخب مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته الحادية والأربعين (دورة: استشراف مجالات التعاون الإسلامي) في جدة بالمملكة العربية السعودية، يومي 6 و 7 شعبان 1435 هـ (الموافق 4 و 5 يونيو 2014م) تسعة أعضاء للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان وفقا للمادة الثالثة من النظام الأساسي والقاعدة (4) من قواعد إجراءات الهيئة.

وجاءت نتائج الاقتراع على النحو التالي:

المجموعة الأفريقية:

- السيد الحسين تيام، جمهورية غينيا؛
- السيد محمد البشير إبراهيم، جمهورية تشاد، (فترة ثانية) ؛
- السيد أداما نانا، بوركينا فاسو؛

المجموعة العربية

- الدكتور صالح بن محمد الخثلان، المملكة العربية السعودية (فترة ثانية) ؛
- الدكتور سعيد محمد الغفلي، دولة الإمارات العربية المتحدة ؛
- الدكتور راشد حمد حميد البلوشي، سلطنة عمان؛

المجموعة الآسيوية:

- دكتورة سيتي روهاني دنوهاياتين، جمهورية اندونيسيا (فترة ثانية) ؛
- الدكتور ارجين إيرغول، جمهورية تركيا (فترة ثانية) ؛
- السفير عبد الوهاب، جمهورية باكستان الإسلامية (فترة ثانية).
